

# قمت بأداء العمرة وأرغب في أداء عمرة ثانية حيث أحرم من التنعيم عن...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

قمت بأداء العمرة وأرغب في أداء عمرة ثانية حيث أحرم من التنعيم عن والدي المتوفى فهل فعلي صحيح الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم بين المواقيت ولما بينهن قالهن لهن - [00:00:00](#)

ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج أو العمرة. ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ فالإنسان إذا مر بالمواقيت وفي نيته الحج أو في نيته العمرة لا يجوز له أن يجاوز المواقيت إلا بأحرام - [00:00:20](#)

وإذا جاوزه وأحرم دونه فيما بينه وبين مكة فعليه فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم وأن رجع قبل نية الأحرام رجع إلى المواقيت فأحرم منه فليس عليه شيء - [00:00:40](#)

لكن عندما يدخل مكة بأحرام بعمرة أو بأحرام بحج ويتحلل من العمرة أو ينتهي من الحج ويريد أن يعمل عمرة أخرى يخرج إلى الحل يعني يخرج مثلاً إلى عرفة أو إلى التنعيم يخرج خارج حدود الحرم من أي جهة - [00:01:00](#)

من جهات الحرم ويحرم بالعمرة وينويها لمن أراد أما بالنظر لو دخل وهو لا يريد حجا ولا عمرة ولكن انشأ من مكة فإذا كان انشاؤه من مكة للحج فإنه يحرم من مكة - [00:01:23](#)

وإذا كان انشاؤه وإذا كان يريد بالعمرة فإنه يخرج إلى التنعيم لأن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما أرادت عائشة رضي الله عنها أن تعتمر أهلاً وأولاداً عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج بها إلى التنعيم والتنعيم خارج حدود الحرم فيخرج الشخص - [00:01:47](#)

من خارج الحرم ومن خارج حدود الحرم وبالله التوفيق - [00:02:11](#)